الأمم المتحدة

A/C.4/53/SR.22

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

3 March 1999
Arabic
Original: Russian

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة ٢٢

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الأربعاء ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد ماسيدو . . . . . (المكسيك)

المحتويات

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

البند ٨٤ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٠

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع) ((A/53/23 (Part VIII))

مسألة غوام

١ - **الرئيس**: استهل بقوله إن اللجنة ستبدأ عملها بشأن البند ١٨ من جدول الأعمال باستعراض مسألة غوام. وذكَّر بأن اللجنة اعتمدت نص قرار موحد ورد في الوثيقة A/53/23 (Part VI) وأنها قررت مواصلة المشاورات من أجل التوصل إلى توافق في الآراء حول نقطتين هما، المسألة الفنية المتصلة بمشروع القرار المعني بغوام الذي توصي به اللجنة، ومسألة الإجراء الذي يتعين اتباعه عند نظر مسألة غوام في الجلسة العامة للجمعية العامة. وقال إنه أفيد بأن المشاورات التي عقدتها البلدان المعنية أفضت إلى التوصل إلى اتفاق بشأن النصب الأساسي لمشروع قرار عن غوام أدرج في الفصل الثاني عشر للوثيقة A/53/23 (Part VIII).

٢ - **السيد وهبي** (الجمهورية العربية السورية)، مقرر اللجنة الخاصة: قال إن المناقشات التي أجريت بشأن مشروع القرار المعني بغوام تعكس الجهود التي استهدفت التوصل إلى حل يضع مصالح جميع البلدان بعين الاعتبار. وأكد أن رئيس اللجنة الرابعة قدم إسهاما مهما في تسوية المسألة، وأن المشاركة المباشرة من جانب البلدان المعنية بالعملية مكَّنت من تحقيق نتائج ملموسة. واقترح إدخال عدة تعديلات في مشروع القرار أولها، أن يجري استبدال الفقرة ١ بالفقرة التالية:

"**تطلب إلى** الدولة القائمة بالإدارة العمل مع اللجنة الخاصة بغوام المعنية بإنهاء الاستعمار من أجل إعمال حق شعب الشامورو في تقرير مصيره وممارسته هذا الحق، بهدف إنهاء الاستعمار في غوام، وإبقاء الأمين العام على علم بالتقدم المحرز لبلوغ تلك الغاية؛

وثانيها، استبدال الفقرة ٦ بالنص التالي:

"**تطلب إلى** الدولة القائمة بالإدارة التعاون في وضع برامج تهدف على وجه التحديد إلى تعزيز التنمية المستدامة للأنشطة والمشاريع الاقتصادية، مع مراعاة الدور الخاص لشعب الشامورو في عملية التنمية في غوام".

٣ - وأشار إلى الجهود التي تبذل لتعميق التعاون مع الدول القائمة بالإدارة وحثها على التعاون النشط مع اللجنة الخاصة تحقيقا للأهداف المحددة في إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٤ - **الرئيس**: أوصى اللجنة بأن تعتمد، بدون تصويت، مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ من الوثيقة (A/53/23 (Part VIII)، الفصل الثاني عشر) بصيغته المعدلة شفويا.

٥ - **وقد تقرر ذلك**.

٦ - **الرئيس**: اقترح أن تعود اللجنة إلى نظر المسائل الإجرائية، وقال إن أعضاء اللجنة بحاجة إلى اعتماد توصية لتقديمها إلى اللجنة الرابعة تتعلق بنظر المسألة قيد المناقشة في الجلسة العامة للجمعية العامة. وقال إن البلدان المعنية وافقت على ما يبدو، عقب التشاور فيما بينها، على أن تحيل اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة توصية باعتماد مشروع قرار موحد يتضمن مشروع القرار المعني بغوام الذي جرى اعتماده في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، بوصفه الفرع السادس من مشروع القرار الموحد. وقال إنه إذا لم يسمع اعتراضا فسيعتبر أن اللجنة ترغب في المضي قدما في هذا الاقتراح.

٧ - **وقد تقرر ذلك**.

٨ - **الرئيس**: اقترح إجراء التعديلات الصياغية الواردة أدناه في نص مشروع القرار الموحد الذي ستوصي الجمعية العامة باعتماده في جلسة عامة وهي: إدخال اسم "غوام" في عنوان مشروع القرار ((A/53/23 (Part VI)، وفي الفقرة الأولى من ديباجته، واستبدال عبارة "الفصل ذا الصلة" في الفقرة الثانية من الديباجة بعبارة "الفصلين ذوي الصلة"، ولفت انتباه أعضاء اللجنة إلى مشروع القرار باء الوارد في الوثيقة نفسها والمعنون "الأقاليم كل على حدة" وقال إن مشروع القرار المعني بغوام الذي جرى اعتماده توا ينبغي أن يدرج في مشروع القرار الموحد بوصفه الفرع السادس، وأن يجري إعادة ترقيم الفروع الأخرى في القرار طبقا لذلك، وأن يجري إلغاء الفقرات الأولى والثانية والثالثة في ديباجة مشروع القرار المعني بغوام، وهي الفقرات التي تنص كما يلي:

"**إن الجمعية العامة**،

"**وقد نظرت في مسألة غوام**،

"**وقد درست الفصل ذا الصلة الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، ...**".

وقال إنه إذا لم يسمع اعتراضا فسيعتبر أن اللجنة ترغب في إقرار التعديلات الصياغية.

٩ - **وقد تقرر ذلك**.

١٠ - **السيد دوسا** (كوبا): أعرب عن تقديره لكل من أسهم في المناقشة المتعلقة بمسألة غوام، وفي البحث عن حل مقبول على وجه العموم.

البند ٨٤ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/53/136 و Add.1، A/53/259، A/53/260، A/53/264، A/53/660، A/53/661، A/C.4/53/L.16/L.20)

١١ - **السيد دو سارام** (سري لانكا) رئيس اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة: قدم التقرير الثلاثين للجنة الخاصة المرفوع إلى الجمعية العامة (A/53/661)، ونبه إلى ضرورة نظره مشفوعا بتقريري اللجنة الخاصة الدوريين الصادرين في وقت أسبق في عام ١٩٩٨ (A/53/136 و Add.1).

١٢ - وقال إن الفصل الثالث من التقرير يوضح الطريقة التي نُظمت بها أعمال اللجنة الخاصة. غير أن أعضاء اللجنة لم يتمكنوا للأسف، وكما حدث في السنوات السابقة، من زيارة الأراضي المحتلة رغم الطلب الموجَّه بهذا المعنى إلى السلطات الإسرائيلية. وأعرب عن تقديره للتعاون الذي أسدي لأعضاء اللجنة من جانب حكومات مصر والأردن والجمهورية العربية السورية، وقال إن أعضاء اللجنة الخاصة استمعوا في مصر والأردن إلى أقوال أدلى بها شهود يقيمون في الأراضي المحتلة بعضها في شكل مواد محررة. واستمعت اللجنة في الجمهورية العربية السورية إلى شهادات أشخاص غير مقيمين في الأراضي المحتلة لكنهم على صلة بسكان الجولان العربي السوري المحتل. وقال إن اللجنة الخاصة نبهت الأشخاص الذين قدموا شهاداتهم بأهمية الأقوال التي يدلون بها والتي قدموها إلى اللجنة تحت القسم. وتلقت اللجنة الخاصة أيضا مقتطفات من تقارير وردت في الصحافة الإسرائيلية والصحافة العربية الصادرة في الأراضي المحتلة. وترد في الفصل السادس من التقرير الوثائق المقدمة إلى اللجنة من حكومتي الأردن والجمهورية العربية السورية. كما يتضمن مرفق التقرير قائمة بمواد مهمة أخرى. غير أن الأطوال المحددة التي يتعين الالتزام بها بالنسبة لوثائق الأمم المتحدة حالت دون نشر جميع المواد المدرجة في المرفق. وقال إن الفصلين الرابع والخامس من التقرير يتضمنان الآراء التي أعربت عنها اللجنة الخاصة للجمعية العامة بشأن الأحوال التي يعيش في ظلها سكان الأراضي المحتلة. وأعلن أن هذه الأحوال لا تستوفي في جوانب كثيرة منها معايير حقوق الإنسان الدولية المعاصرة أو متطلبات اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، والتي رأت الجمعية العامة أنها منطبقة على الأراضي المحتلة.

١٣ - وبالنسبة للأراضي المحتلة في غزة والضفة الغربية والقدس الشرقية وجدت اللجنة أن القوانين واللوائح والتدابير الإدارية التي تطبقها اسرائيل في هذه الأراضي تتسبب في درجة عالية من التمييز ضد الفلسطينيين في المناحي المهمة للحياة: فهناك أولا قيود بالنسبة للأراضي والإسكان والوصول إلى المياه، وسفر الفلسطينيين وتحركاتهم داخل الأراضي المحتلة وفيما بين مناطقها، وعند مغادرة هذه الأراضي أو العودة إليها، وحق الفلسطينيين في الإقامة في القدس الشرقية؛ وثانيا، تصبح هذه القيود قمعية في أغلب الأحيان وخاصة أوقات الأزمات والتوتر والعنف؛ وثالثا، يتسبب نظام التحكم العام في آثار ضارة على حياة الفلسطينيين؛ ورابعا، وكما أفيدت اللجنة الخاصة يسود الأراضي المحتلة شعور عام بفقدان الأمل واليأس والإحباط وهو ما يسفر عادة عن وقوع العنف.

١٤ - ومضى يقول إن الفصل الرابع من التقرير يتناول المسائل التالية: بناء المستوطنات الجديدة وتوسيع المستوطنات القائمة وما يتسبب فيه ذلك من اندلاع العنف؛ تشييد الطرق الالتفافية التي يستخدمها المستوطنون وحدهم؛ وتفتيت الأراضي نتيجة لبناء المستوطنات والطرق الالتفافية وأشغال المحاجر؛ والقيود المفروضة على تشييد مساكن الفلسطينيين أو التوسع فيها؛ ونظام الاعتقال وأحواله، والتمديد القسري لفترات الاعتقال وأساليب

الاستجواب وحالات التعذيب؛ وآثار طول فترة الاحتلال بالنسبة للبطالة، والتجارة، والتعليم، والرعاية الصحية، والقيود المفروضة على تحركات السكان، وعلى الأسر والأطفال.

١٥ - وأضاف أن الفصل الخامس يتعلق بالحالة في الجولان العربي السوري المحتل، الذي احتلته إسرائيل في عام ١٩٦٧ و "ضُم" إليها في عام ١٩٨١ وأن الأمم المتحدة لا تعترف بهذا "الضم" الذي أعلنت أنه باطل ولاغ. وأضاف أن اللجنة الخاصة أفيدت بأن إسرائيل تواصل قمع تعبير سكان الجولان العربي السوري المحتل عن مشاعرهم الموالية لسوريا وأن السلطات الاسرائيلية تحاول تشويه تاريخ الجولان وثقافته. ويعيش ٠٠٠ ٢٠ سوري في خمس قرى في الجولان العربي السوري المحتل بالمقارنة بـ ٠٠٠ ١١٠ نسمة عند احتلاله في عام ١٩٦٧. وتفرض على سكانه ضرائب باهظة ويعاقب على عدم دفعها بمصادرة الممتلكات. ولا يزال نقص المياه اللازمة للزراعة مشكلة خطيرة يواجهها الجولان العربي السوري المحتل في الوقت الذي يُجرَّم فيه القانون حفر الآبار وتجميع مياه الأمطار. غير أن السلطات الإسرائيلية تمد المستوطنين بطائفة كبيرة من الامتيازات على حساب السكان العرب الذين تقيد حرية تحركاتهم. كما يضطر أفراد الأسر التي تفرق شملها بعد الاحتلال إلى التخاطب فيما بينهم باستخدام مكبرات الصوت عبر خطوط التقسيم.

١٦ - واختتم بقوله إن اللجنة الخاصة أوردت استنتاجاتها في الفقرات ١٧٦ إلى ١٨٢ من التقرير وتوصياتها في الفقرات ١٨٣ إلى ١٨٥. وأكد أن تطبيق هذه التوصيات سيحسن بقدر كبير حالة سكان الأراضي التي تحتلها إسرائيل، وتمنى أن يؤدي استئناف عملية السلام في الآونة الأخيرة إلى إقامة سلام عادل وشامل ودائم بين شعوب المنطقة.

١٧ - **السيد العربي** (مصر): استهل بقوله إن ثلاثين عاما مضت على اعتماد قرار الجمعية العامة ٢٤٤٣ (د - ٢٣) في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ المنشئ للجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. وخلال هذه السنوات لفتت اللجنة أنظار المجتمع الدولي إلى الحقائق المتعلقة بالممارسات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة التي لم يطرأ عليها أي تغيير طوال هذا الوقت.

١٨ - وقال إن وفده درس باهتمام تقرير اللجنة الخاصة لعام ١٩٩٨ الذي قدم مرة أخرى صورة مسهبة للممارسات البغيضة لدولة الاحتلال التي لا تقيم وزنا للقرارات ذات الصلة للمجتمع الدولي أو لقواعد القانون الدولي أو حتى لالتزاماتها كدولة احتلال بموجب اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩. وأشار على وجه الخصوص إلى قرار السلطات الإسرائيلية في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بتوسيع حدود بلدية القدس لكي تدخل المستوطنات الإسرائيلية الواقعة شرقي القدس في إطار المدينة. وقال إن هذا القرار يغير من التكوين الديمغرافي للقدس على حساب السكان الفلسطينيين. ونوه إلى بيان رئيس مجلس الأمن في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ ودعا إسرائيل إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، وقال إن السلطات الإسرائيلية صرحت للمستوطنين بتكوين ميليشياتهم المسلحة بذريعة توفير الأمن؛ وأن ذلك لا يمثل فحسب انتهاكا فادحا للأحكام ذات الصلة لاتفاقية جنيف المشار إليها بل يضاعف أيضا حدة التوتر في الأراضي المحتلة. وقال إن السلطات الإسرائيلية صادرت في عام ١٩٩٧ من أراضي الفلسطينيين ٠٠٠ ٣٠ دونم من أجل بناء المستوطنات والطرق الالتفافية، وأنه في الفترة من كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ حتى آذار/ مارس ١٩٩٨ هدمت السلطات الإسرائيلية ٢٩٠ منزلا في الأراضي

الفلسطينية المحتلة. ورغم أن عدد الفلسطينيين في الأراضي المحتلة يزيد عشر مرات تقريبا عن عدد المستوطنين، يستخدم المستوطنون في الضفة الغربية وقطاع غزة كميات من المياه تفوق بخمس أضعاف ما يستهلكه الفلسطينيون. وقال إنه نتيجة لسياسة القمع والقسوة التي تنتهجها إسرائيل انخفض عدد سكان الجولان العربي السوري المحتل من ٠٠٠ ١١٠ في عام ١٩٦٧ إلى ٠٠٠ ٢٠ في عام ١٩٩٨.

١٩ - وأكد اقتناع مصر الراسخ بأن التهديد الذي تتعرض له عملية السلام يأتي أساسا من سياسة إسرائيل الرامية إلى بناء مستوطنات جديدة والتوسع في المستوطنات القائمة في الأراضي المحتلة. وأعرب عن القلق البالغ الذي تشعر به مصر إزاء التقارير التي تفيد اعتزام الحكومة الإسرائيلية دعوة مقدمي العطاءات من أجل الحصول على حق البناء في منطقة أبو غنيم الواقعة جنوبي القدس الشرقية. وقال إن هذا القرار من جانب إسرائيل دفع أعضاء المجتمع الدولي إلى عقد دورة طارئة استثنائية للجمعية العامة استأنفت عملها ثلاث مرات لتناول هذا الموضوع. ومع ذلك، وبالرغم من توقيع الفلسطينيين والإسرائيليين مذكرة تفاهم في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، واصلت الحكومة الإسرائيلية اتخاذ التدابير التي تعيق إحراز التقدم في عملية السلام. وقال إن وفده يرغب في هذا السياق أن يؤكد أهمية تنفيذ التوصيات الواردة في قرارات الدورة الطارئة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة بشأن عقد مؤتمر الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة. وشدد على أن تصرفات إسرائيل تتسبب في تعطيل غير مُبرر لعملية التوصل إلى سلام في الشرق الأوسط الذي لا يمكن أن يحل الأمن في ربوعه إلا عندما تتخلى إسرائيل عن سياستها وممارستها وتقر بجميع حقوق الشعب الفلسطيني وأولها وأبرزها حقه في تقرير المصير وإنشاء دولته المستقلة في الأرض المحتلة.

٢٠ - **السيد شودري** (بنغلاديش): لاحظ ما جاء عليه تقرير اللجنة الخاصة من شمول وغنى في المعلومات. وقال إن إسرائيل لا تزال تمارس سياسة بناء المستوطنات ومصادرة الأراضي والإغلاق والاعتقال والحبس والتعذيب والحيلولة دون تطبيق الإجراءات القانونية السليمة. وأكد أن هذه السياسات تنتهك قرارات الأمم المتحدة والاتفاقات والمعاهدات الدولية ذات الصلة، وأن القرار الذي اتخذته إسرائيل مؤخرا بطرح مناقصة دولية لأنشطة الاستيطان في جبل أبو غنيم يثير الشكوك حول مسألة أمنها ومدى التزامها بعملية السلام.

٢١ - وخلال الفترة قيد الاستعراض واصلت إسرائيل ارتكاب انتهاكات متكررة لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، وأمعنت في استخدام سياسة توظيف القوة لقمع مقاومة الاحتلال. ودأبت إسرائيل على التذرع بحماية أمنها كسبب لاستخدام أدوات جديدة للعقاب ضد الشعب الفلسطيني بما فيها الحظر الاقتصادي والعقاب الجماعي. ومن المؤسف أن تلجأ إسرائيل بصورة متكررة إلى إغلاق الأراضي الفلسطينية وإعاقة تحركات الأشخاص والسلع داخل الضفة الغربية وغزة. وقال إنه وفقا للاتفاق المرحلي بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة تشكل هذه المناطق وحدة إقليمية واحدة ويتعين بهذا الوصف أن يكفل المرور الآمن وغير المعوق بينها. وأشار إلى المحاولات الرامية إلى تعطيل تنفيذ مشاريع البنية الأساسية المتصلة بقطاع التجارة وقطاعات الاقتصاد الأخرى من أجل خنق اقتصاد الأراضي المحتلة، بما فيه مناطق الحكم الذاتي.

٢٢ - ومضى يقول إن بناء المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة كان دائما مصدرا للتوتر ولذلك فإنه من المؤسف، وحسبما يشير تقرير اللجنة الخاصة، أن تتجه إسرائيل بدلا من تجميد أنشطة الاستيطان إلى

السماح في شباط/فبراير ١٩٩٧ ببناء مستوطنات جديدة بما في ذلك مستوطنة جبل أبو غنيم في القدس الشرقية. ولاحظ أن إسرائيل قامت منذ التوقيع على اتفاقات أوسلو بتوسيع أو بناء ٦٧ مستوطنة.

٢٣ - وأشار إلى قرار إسرائيل بتوسيع الحدود البلدية للقدس الذي ناقشه مجلس الأمن في حزيران/يونيه ١٩٩٨. وقال إن المجتمع الدولي حث إسرائيل على الامتناع عن تنفيذ قرارها لأن هذه الخطة تؤدي إلى إيجاد جالية يهودية كبيرة في المدينة. ولاحظ أن إسرائيل تعتبر الأنشطة الاستيطانية "أولوية وطنية" وهو ما لا يتلائم بأي شكل من الأشكال مع عملية السلام. فهذه الممارسات الإسرائيلية يمكن أن تؤدي إلى تهيئة أحوال متفجرة قد ينجم عنها في أي وقت خسارة فادحة في الأرواح بين الفلسطينيين. ومن ناحية أخرى لن تؤدي سياسات مصادرة الأراضي وتقييد سبيل الوصول إلى موارد المياه وتدمير المنازل في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها الجولان، إلى تحقيق السلام في المنطقة.

٢٤ - وأردف قائلا إن بنغلاديش أدانت سياسة الانتهاك المتكرر لحقوق الإنسان الأساسية التي تنتهجها إسرائيل في الأراضي المحتلة، وتمنى أن يُذكر إسرائيل بأنها تلتزم وفقا لاتفاقية جنيف بشأن حماية المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩، والقرارات ذات الصلة الأخرى، بضمان حقوق الإنسان الأساسية للشعب الرازح تحت الاحتلال. كما أن إسرائيل خلافا لاتفاقية حقوق الطفل وعن طريق ممارساتها في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة تحرم الأطفال من حقوقهم في الرعاية الصحية والتعليم وحقوقهم الأخرى. ففي أحوال كثيرة يُمنع التلاميذ من الذهاب إلى مدارسهم حيث يتعين عليهم اجتياز مناطق المستعمرات التي لا يسمح للفلسطينيين بالمرور فيها. وفي عام ١٩٩٧ وحده قتل ١٧ طفلا وجرح ٤٢٥، واعتقل عشرات الأطفال ممن تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٦ عاما وأودعوا السجون الإسرائيلية لفترات طويلة، ولم يتمكن كثير منهم تحمل الضغوط وعانى من اضطرابات نفسية.

٢٥ - واختتم بقوله إن الممارسات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة مدعاة للقلق الشديد لدى شعب بنغلاديش وحكومتها. وفي هذا الصدد دعا وفده إسرائيل إلى أن توقف تماما وبدون إبطاء احتلالها لفلسطين والأراضي المحتلة الأخرى، الذي سيعتبر خطوة كبيرة إلى تقليل نطاق انتهاكات حقوق الإنسان، كما دعاها إلى أن تتعاون تعاونا كاملا مع اللجنة الخاصة وتسمح لها بالتحقيق في حالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. وأعرب عن تأييد بنغلاديش التام لتوصيات اللجنة الخاصة بشأن تأمين حقوق الإنسان الأساسية للشعب الفلسطيني والعرب الآخرين في الأراضي المحتلة. ودعا باسم وفده المجتمع الدولي إلى المثابرة في جهوده إلى أن ينتهي احتلال الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى. وأشار إلى أهمية وفائدة التوصيات المقدمة من اللجنة الخاصة إلى مفوضية حقوق الإنسان والتي تعين على لم شمل الأسر وحماية حقوق الطفل وتأمين الوصول إلى مراكز التعليم.

٢٦ - **السيد برويدل** (النمسا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي وبلدان الاتحاد المنتسبة، بلغاريا وقبرص والجمهورية التشيكية وهنغاريا وليتوانيا وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا، وبلدان الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة الأعضاء في المنطقة الاقتصادية الأوروبية، فقال إن الاتحاد يرحب بتوقيع مذكرة واي ريفر في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، ويتطلع إلى تنفيذها على وجه السرعة. وأكد أنه لتقليل الارتياب القائم بين الفلسطينيين والإسرائيليين وبناء الثقة بينهما يتعين عليهما تجنب اتخاذ إجراءات أحادية الطرف يمكن أن تصبح مصدرا لتوترات جديدة أو أن تمس محصلة المرحلة النهائية للمفاوضات. وأكد ما يراه الاتحاد الأوروبي من أن

وجود اقتصاد قوي يعد دعامة مهمة لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي لأفراد الشعب الفلسطيني وتشجيع حكومة إسرائيل على تحمل التزاماتها الكاملة في تهيئة الأحوال اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية.

٢٧ - وأعرب عن اقتناع الاتحاد الأوروبي بأن اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية تصبح بالتنفيذ الفعال للاتفاق المرحلي، غير ذات محل، وأن المسائل التي تتناولها اللجنة يمكن أن تعالج بشكل أفضل لو توفرت لها بيئة إيجابية مختلفة تستلهم المناهج الوسطية والتفاهم المتبادل. وكرر الالتزام القاطع الذي يتحمله الاتحاد الأوروبي بالتوصل إلى تسوية عادلة وشاملة في الشرق الأوسط على أساس اتفاقات مدريد وأوسلو. وأكد في هذا السياق استعداد الاتحاد الأوروبي التام للمساهمة في تنفيذ مذكرة واي ريفر عن طريق تقديم المشاركة السياسية والاقتصادية المؤثرة، والمساهمة في مناقشة قضايا المرحلة النهائية التي سيتفاوض بشأنها الطرفان.

٢٨ - **السيد الدرعي** (الإمارات العربية المتحدة): أشار إلى تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، وقال إنه يقدم صورة وافية لانتهاكات إسرائيل الصارخة لقرارات الأمم المتحدة ومعايير حقوق الإنسان. وقال إنه منذ بداية الحملة الإسرائيلية لهدم المنازل والإبادة الجماعية والاحتلال، تحول المئات إلى مشردين يقيمون في مخيمات للاجئين في المناطق المجاورة. وكان ذلك سبب إنشاء الوكالة في عام ١٩٤٧ من أجل توفير الملجأ وغيره من أشكال المساعدة للفلسطينيين. ثم تعقدت المشكلة مع مرور الوقت لأن عدد اللاجئين يبلغ الآن زهاء ٣,٥ مليون نسمة، وعلى مدى السنوات الخمس الماضية خاصة واجهت الوكالة عمليا مشاكل خطيرة مرجعها قلة الموارد المالية الضرورية، والتقاعس عن تقديم التبرعات اللازمة لتنفيذ المشاريع والبرامج التي توفر الخدمات للاجئين.

٢٩ - وأعرب عن تقدير بلده لقيام الوكالة في السنوات الأخيرة بإعادة توجيه عملها، وبخاصة في مجال التعاون مع السلطة الفلسطينية، لتشييد مشاريع البنية الأساسية وتهيئة الوظائف وتوسيع نطاق المساعدة الاقتصادية والاجتماعية وتقوية الاقتصاد المحلي. وفي ضوء ذلك، أصبحت المساعدة التي تقدمها المؤسسات المالية الدولية بما في ذلك المساعدة المقدمة من البنك الدولي والدول الأعضاء وسواها من وكالات التنمية، تكتسب أهمية خاصة في توفير الموارد وكافة أشكال المساعدة الضرورية لتمويل البرنامج الذي يهدف إلى استيفاء الاحتياجات الإنسانية للسكان. وأكد أن تعزيز دور الوكالة يتيح إمكانية تعزيز الاقتصاد وتحقيق الاستقرار الاجتماعي بين جموع اللاجئين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وخارجها في البلدان الأخرى كالأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية. ونبه إلى أن السياسة الخطيرة التي تتبعها إسرائيل والتي تتجاهل قرارات الأمم المتحدة ومعايير حقوق الإنسان، وعدم امتثالها الالتزامات الواقعة على عاتقها في إطار عملية السلام، فضلا عن أعمال العنف التي ترتكبها في الأراضي وعمليات القصف اليومي لتجمعات اللاجئين في جنوب لبنان، تترك آثارا سلبية على قدرة الوكالة في توفير المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين.

٣٠ - وأردف قائلا إن تقرير اللجنة الخاصة وغيره من الوثائق التي اعتمدتها الأمم المتحدة توضح بجلاء أن انتهاك حقوق الإنسان للفلسطينيين والعرب الآخرين في الأراضي المحتلة مستمر دون انقطاع. وأن مصادرة الأراضي والأملاك وفرض القيود على الوصول إلى الموارد الطبيعية والمياه وتزييف وثائق حقوق ملكية الأرض في الأراضي المحتلة تقف دليلا على هذه الحقيقة. وأكد أيضا أن هذه الإجراءات تسهل تنفيذ السياسة

الإسرائيلية الرامية إلى إعادة توطين اليهود الوافدين من بلدان العالم الأخرى في هذه الأراضي، الأمر الذي يؤدي إلى تغيير الطابع الديمغرافي والقانوني لهذه الأراضي على حساب السكان العرب والفلسطينيين. وأدان بقوة باسم دولة الإمارات العربية، التي تعتبر التصرفات الإسرائيلية غير مشروعة، الأحكام التعسفية الإسرائيلية وتصرفاتها غير الأخلاقية المتمثلة في فرض العقاب الجماعي وإغلاق المدن والقرى وتدنيس الرموز وأماكن العبادة المقدسة عند المسلمين وأعمال العنف والاحتجاز التعسفي وقتل الأبرياء والسكان العزل بمن فيهم النساء والأطفال. وقال إن هذه التصرفات تشكل انتهاكا صارخا لأحكام القانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب.

٣١ - واختتم بقوله إن الإمارات العربية المتحدة تحث المجتمع الدولي، وخاصة الأمم المتحدة التي لا تزال تتبوأ مكانة رائدة في مساعي التوصل إلى حل لمشكلة الفلسطينيين، وجميع وكالاتها الأخرى، على تحمل الالتزامات الواقعة على عاتقهم بموجب ميثاق الأمم المتحدة وأن تتخذ التدابير الضرورية للضغط على إسرائيل لحملها من الآن فصاعدا على التخلي عن انتهاكاتها وتصرفاتها الاستفزازية للشعب الفلسطيني وغيره من العرب في الأراضي المحتلة. ودعا البلدان ذات النفوذ في مجلس الأمن، وخاصة أعضاء الاتحاد الأوروبي إلى ضرورة اتخاذ الخطوات لإلزام إسرائيل باحترام أحكام الوثائق الدولية وخاصة المتعلقة منها بضمان التوصل إلى سلام عادل ودائم للشعب الفلسطيني. وأكد أن عدم اتخاذ هذه الخطوات وتصعيد حدة التوتر في المنطقة يؤدي إلى دفعها مرة أخرى إلى الدائرة المعهودة للعنف وعدم الاستقرار والمواجهة.

٣٢ - **السيد رستام** (ماليزيا): طالب اللجنة الخاصة بأن تستمر في أعمالها إلى أن يجري التوصل إلى حل كامل ونهائي لجميع جوانب القضية الفلسطينية. ولاحظ أن حكومة إسرائيل دأبت على مدى السنوات الثلاثين الماضية على رفض السماح للجنة الخاصة بدخول الأراضي المحتلة خلافا لحكومات مصر والأردن والجمهورية العربية السورية والسلطة الفلسطينية التي واصلت تعاونها مع اللجنة الخاصة مما مكنها من ثم من تنفيذ الأعمال المنوطة بها. وقال إن وفده يتمنى أن تبدأ السلطات الإسرائيلية في التعاون مع اللجنة الخاصة في المستقبل القريب لكي تثبت للمجتمع الدولي التزام إسرائيل بقضية السلام في الشرق الأوسط.

٣٣ - وقال إن وفده يشعر بقلق عميق إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان والأحوال الاجتماعية والاقتصادية في الأراضي المحتلة خلال السنة الماضية. وطالب إسرائيل بأن تنظر جديا في مدى ترابط وتكامل عملية السلام والحالة على الأرض، وأن تتراجع عن السياسات والتدابير القاسية التي تتسبب في ردود أفعال طويلة الأمد من جانب السكان المتضررين. ولذلك، رأى أنه من المهم في هذا السياق أن يجري تنفيذ اتفاقات السلام المرحلية الراهنة بين الإسرائيليين والفلسطينيين، بما فيها مذكرة واي ريفر الموقعة مؤخرا، على وجه السرعة وبصورة كاملة.

٣٤ - وأردف يقول إن قيام إسرائيل بإنشاء المستوطنات يهدف بلا شك إلى إحداث تأثير فعلي في الأوضاع الديمغرافية لبعض المناطق في الأراضي المحتلة، وخاصة القدس الشرقية، لصالح السكان اليهود. وأكد أن هذه المحاولات تشكل مساع واضحة للمساس بالمسائل التي تُركت لمفاوضات المرحلة النهائية. وأضاف في هذا الصدد أن وفده لا يقبل البيان الذي أدلى به رئيس وزراء إسرائيل في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بشأن إنشاء مستوطنة جديدة في جبل أبو غنيم. وأضاف أن فرض القيود على الانتقال والاستخدام المفرط للقوة والإغلاق

الداخلي والخارجي للحدود في الأراضي المحتلة يشكل أيضا تصرفات استفزازية واضحة وانتهاكات خطيرة لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة واتفاقية جنيف الرابعة واتفاقات السلام ذات الصلة المبرمة بين الإسرائيليين والفلسطينيين.

٣٥ - وأكد أن إحلال السلام والاستقرار في الشرق الأوسط يستوجب إنهاء السياسات والممارسات القمعية والتمييزية واستبدالها بجهود جادة وأمينة لبناء الثقة وتعزيز العدالة الاجتماعية والأمن المتبادل لجميع الأطراف المعنية. وحث باسم وفده حكومة إسرائيل على الإنصات لدعوة المجتمع الدولي من أجل احترام حقوق الشعب الفلسطيني والعرب الآخرين في الأراضي المحتلة احتراما كاملا غير منقوص.

٣٦ - **السيدة باسم الله** (بروني دار السلام): استهلت بيانها بحث حكومة إسرائيل على الاستمساك بالتزاماتها وعدم تعطيل مسيرة عملية السلام. وأكدت أن معاناة الفلسطينيين مستمرة تحت الاحتلال الإسرائيلي وأن فرصهم في التعليم محدودة وحقوقهم المتعلقة بملكية الأرض منتهكة وسبلهم للوصول حتى إلى الموارد الطبيعية خاصتهم مقيدة. ولاحظت أنه رغم توقيع مذكرة واي ريفر، أعلنت إسرائيل مؤخرا عن بناء مستوطنات يهودية ومشاريع سكنية جديدة في رأس العمود والخليل.

٣٧ - ومضت تقول إن سوء معاملة المسجونين المعتقلين في السجون الإسرائيلية قضية أخرى تثير القلق. وحثت إسرائيل باسم وفدها على اتخاذ الخطوات الضرورية للامتثال الكامل للقرارات السابقة للأمم المتحدة خاصة القرارات المعتمدة أثناء الدورة الطارئة الاستثنائية. وأعربت في ختام كلمتها باسم وفدها عن تقديرها للرئيس كلينتون والملك حسين وجميع من أسهموا بجهودهم في جمع الرئيس عرفات ورئيس الوزراء بنيامين نيتنياهو على مائدة التفاوض في واي ريفر.

٣٨ - **السيد الحسن** (عُمان): قال إن وفده سيخرج عن صمته بشأن هذا البند من جدول الأعمال الذي تجري مناقشته - وهو ما حرص عليه لمدة ثلاث سنوات - رغبة منه في تعزيز جسور الثقة بين شعوب المنطقة. غير أن تصرفات إسرائيل لا تسير فحسب في اتجاه معاكس لعملية السلام وإنما تتعارض مع قواعد القانون الإنساني الدولي والأحكام الواردة في عديد من الاتفاقيات الأساسية. ونادى باسم وفده حكومة إسرائيل إلى الوفاء بوعودها والالتزام بتعهداتها واحترام القانون الدولي. وأكد أن قرارها الأخير بمواصلة إقامة المستوطنات غير الشرعية في جبل أبو غنيم يخرج عن إطار القانون، خاصة في ضوء مذكرة واي ريفر. ودعا راعي عملية السلام إلى المضي قدما في استخدام نفوذهم من أجل إعادتها إلى مسارها الصحيح.

رفعت الجلسة في الساعة ١٢/١٠.